



كلية الحقوق

قسم فلسفة القانون وتاريخه

تطور جرائم الخيانة العظمى والتجسس عبر العصور

الرسالة مقدمه من

الباحث / أحمد ناصر مشعان سيف الهاجري

للحصول على درجة الماجستير في الحقوق

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

الأستاذ الدكتور / محمود عز العرب السقا مشرفاً ورئيساً

أستاذ ورئيس قسم فلسفة القانون وتاريخه بكلية الحقوق – جامعة القاهرة

الأستاذ الدكتور / محمد علي محبوب عضواً

أستاذ الشريعة الإسلامية كلية الحقوق – جامعة عين شمس

الأستاذ الدكتور / السيد عبد الحميد فودة عضواً

أستاذ فلسفة القانون وتاريخه – عميد كلية الحقوق السابق – جامعة بنها

١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ
أَنْ نَّعْبُدَ الْأَصْنَامَ)^(١)

صدق الله العظيم

(١) سورة إبراهيم: الآية (٣٥).

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين، على فضله ونعمته وتوفيقه

والصلاة والسلام على سيدنا محمد (ﷺ) وآله وصحبه وسلم والتابعين

وبعد،،،

لا يسعني وقد شارفت على الانتهاء من هذه الدراسة إلا أن أتوجه بأسمى آيات الشكر والتقدير لكل من مد يد العون لإنجاز هذه الدراسة، فأصدق الشكر والعرفان إلى:

الأستاذ الدكتور/ محمود السقا - أستاذ فلسفة القانون و تاريخة بكلية الحقوق - جامعة القاهرة، الذى شرفنى بالإشراف على هذه الدراسة، فعلى هدى توجيهاته، وتشجيعه المستمر واصلت السير في دروبها، وغمرنى بفيض علمه الغزير في جميع مراحلها، وأرشدنى إلى جادة البحث العلمى، فلم يبخل على بجهد، ولم يحجر على رأى لى، ومهما قلت فلن أوفيه حقه، فجزاه الله عنى خير الجزاء.

مقدمة

تعد الجريمة ظاهرة قديمة ، فلا يخلو أي مجتمع من المجتمعات منها ، كما أنها عمت في العصر الحديث شتى أنحاء الأرض ، ولم تعد مقصورة على بقعة دون أخرى ، ولم تصبح الجريمة مجرد أحداث فردية ، وإنما تقوض كيان المجتمعات وتهدد السلم والأمن الداخلي والخارجي^(١).

وتحرص كل دولة من الدول، وكل أمة من الأمم على تحقيق حماية فعالة لأمنها القومي وكيانها الوطني من مخاطر العدوان عليه، إذ ليس هناك لأى دولة أو أى أمة ما هو أكثر أهمية من حماية ذلك الأمن أو ذلك الكيان^(٢).

ومما لا شك فيه أن جرائم الخيانة العظمى والتجسس، تشكل تهديداً خطيراً لأمن الأفراد والمجتمعات والدول، وتتجلى تلك الخطورة بوضوح كون مرتكبي هذه الجرائم، لا يعيرون أى اهتمام لحجم الأضرار التى تنتج عن هذه الجرائم ، فهذه الجرائم تمس وتهدد كيان الدولة ككل، فهي من أشد الجرائم الواقعة على أمن وسلامة الدولة^(٣).

وتعد الجرائم الماسة بمصالح المجتمع أقدم أنواع الجرائم على الإطلاق، حيث حرصت المجتمعات منذ القدم على الاهتمام والعناية لحماية أمن وكيان الدولة، وظل ذلك سائداً فى مختلف العصور، وفى مختلف التشريعات حتى يومنا هذا^(٤).

(١) د/ محمد صبحي نجم، أصول علم الإجرام والعقاب، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، ٢٠٠٢، ص ٧.

(٢) د/ محمد طلعت الغنيمى، قانون السلام، القانون الدولي العام قانون الأمم زمن السلم، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٩٣، ص ٢٨٢ وما بعدها.

(٣) د/ عبد المهيم بكر، جرائم أمن الدولة الخارجى، جامعة الكويت، الكويت، ١٩٨٨، ص ٣.

(٤) يعد القانون ظاهرة اجتماعية بالمجتمعات البشرية المنظمة، وأهم مظاهر التعبير عن الإرادة الجماعية، والقيم السائدة في المجتمع، حيث يتضمن مجموعة من القواعد التى تنظم سلوك الأفراد، والتى تكفل الدولة احترامها عند الاقتضاء عن طريق توقيع الجزاء على من يخالفها. وبذلك يهدف القانون إلى تحقيق غرضين

فمعظم التشريعات تضع لهذه الجريمة أشد عقوبة، بل أن هذه التشريعات في كثير من الأحيان تعاقب على هذه الجريمة وإذا لم تكن هناك نتيجة لفعل الجاني، فمجرد الشروع فيها تعد جريمة تامة فهي من جرائم الخطر^(١).

وقد أصبحت لهذه الجريمة في العصر الحاضر شأن كبير، وقد أولت الدول لهذه الظاهرة أهمية خاصة، فرصدت لها الموارد و الأفراد ، الأمر الذي جعل منها محل اهتمام من جانب المشرعين والفقهاء، وذلك للوقوف على الأسباب المؤدية لإرتكاب هذه الجريمة وللحد من آثارها. وفي القانون المصري تحتل هذه الجرائم مكان الصدارة بين كل الجرائم التي نص عليها، أما في القانون الكويتي فإن المشرع الكويتي قد أولى لها جل اهتمامه وذلك من خلال أفراد قانون خاص بتلك الجرائم^(٢).

-
- أساسين هما: الأول: حفظ كيان المجتمع بإقرار النظام فيه وكفالة المصلحة العامة، الثاني: يصون حريات الأفراد ومصالحهم الخاصة.
- انظر: د/ أشرف رمضان عبد الحميد، الوساطة الجنائية ودورها في إنهاء الدعوى العمومية "دراسة مقارنة"، دار الفكر العربي للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، ٢٠٠٤، ص ٩.
- (١) جرائم الخطر: هي التي لم يتطلب القانون لتمامها نتيجة ضارة حالة ظاهرة محدودة بخلاف جرائم الضرر التي يتطلب القانون لتمامها حدوث نتيجة ظاهرة ومحددة تكون عنصراً في ركنها المادي. فجرائم الخطر ليست عدواناً فعلياً على المصلحة أو الحق الذي يحميه القانون ولكنها مجرد تهديد له بالإهدار إذا سارت الأمور سيرها المعتاد. أي أن هذا الضرر متوقع وليس ضرراً واقعاً حالاً وبذلك يظهر الفرق بينهما وبين جرائم الضرر.
- انظر: د/ محمود نجيب حسنى، شرح قانون العقوبات (القسم العام)، النظرية العامة للجريمة والنظرية العامة للعقوبة والتدابير الاحترازية، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٨٩، ص ٢٨٤.
- (٢) معظم التشريعات العربية تطلق على هذه الجرائم وصف "الجرائم المضرة بأمن الدولة"، فقد استعمل القانون المصري عبارة "الجنایات والجنح المضرة بأمن الحكومة من جهة الخارج". أما القانون الكويتي فقد استعمل عبارة "جرائم أمن الدولة الخارجى". أما القانون الفرنسى، فقد تخطى عن فكرة أمن الدولة، وتبنى مفهوماً جديداً يدور حول "المصالح الأساسية للأمة والدولة".
- انظر: د/ محمود سليمان موسى، التجسس الدولي والحماية الجنائية للدفاع الوطنى وأمن الدولة "دراسة مقارنة"، منشأة المعارف، الإسكندرية، ٢٠٠١، ص ٢.

الفهرس

الصفحة	الموضوع
٣	مقدمة.
٦	أهمية الدراسة.
٦	أهداف الدراسة.
٧	صعوبات الدراسة.
٨	منهج البحث .
٨	خطة الدراسة .
١١	الفصل الأول ماهية جريمة الخيانة العظمى والتجسس
١٢	المبحث الأول: تعريف جريمة الخيانة العظمى والتجسس.
١٣	المطلب الأول: تعريف جريمة الخيانة العظمى.
١٨	المطلب الثانى: تعريف جريمة التجسس.
٢٤	المبحث الثانى: التمييز بين جريمة الخيانة العظمى وجريمة التجسس والطبيعة القانونية.
٢٥	المطلب الأول: تمييز جريمة الخيانة العظمى عن جريمة التجسس.
٣٤	المطلب الثانى: الطبيعة القانونية لجريمة الخيانة العظمى والتجسس.
٣٦	الفرع الأول: الجريمة السياسية.
٤٧	الفرع الثانى: الطبيعة القانونية لجريمة الخيانة العظمى والتجسس.
٥١	الفصل الثانى جريمة الخيانة العظمى والتجسس فى المجتمعات القديمة
٥٤	المبحث الأول: جريمة الخيانة العظمى والتجسس فى المجتمعات الشرقية القديمة.
٥٥	المطلب الأول: جريمة الخيانة العظمى والتجسس عند الفراعنة.
٦١	المطلب الثانى: جريمة الخيانة العظمى والتجسس عند بلاد النهرين.

٦٦	المبحث الثانى: جريمة الخيانة العظمى والتجسس فى المجتمعات الغربية القديمة.
٦٧	المطلب الأول: جريمة الخيانة العظمى والتجسس عند اليونانيين.
٧٠	المطلب الثانى: جريمة الخيانة العظمى والتجسس عند الرومان.
٧٨	الفصل الثالث جريمة الخيانة العظمى والتجسس فى الشريعة الإسلامية والتشريعات الوضعية الحديثة
٨٠	المبحث الأول: جريمة الخيانة العظمى والتجسس فى الشريعة الإسلامية.
٨٢	المطلب الأول: الجريمة السياسية فى الشريعة الإسلامية.
٨٦	المطلب الثانى: جريمة الخيانة العظمى والتجسس فى الشريعة الإسلامية.
٨٧	الفرع الأول: جريمة الخيانة العظمى والتجسس فى الشريعة الإسلامية.
٩٠	الفرع الثانى: أنواع التجسس فى الشريعة الإسلامية.
٩٤	المبحث الثانى: جريمة الخيانة العظمى والتجسس فى التشريعات الوضعية الحديثة.
٩٦	المطلب الأول: جريمة الخيانة العظمى والتجسس فى القانون المصرى والقانون الكويتي.
١٠٤	المطلب الثانى: جريمة الخيانة العظمى والتجسس فى القانون الفرنسى.
١٠٨	الخاتمة
١٠٨	النتائج
١٠٩	التوصيات
١١١	قائمة المراجع
١٢٣	الفهرس